

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٤١ لسنة ٢٠٢٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى قانون نظام السلك الدبلوماسي والقنصلى الصادر بالقانون رقم ٤٥ لسنة ١٩٨٢ والمعدل بالقانون رقم ٦٩ لسنة ٢٠٠٩ ، والقانون رقم ٢٦ لسنة ٢٠١٨ ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٤٦ لسنة ١٩٥٨ الخاص باللائحة التنظيمية للخدمة بوزارة الخارجية والقرارات المعدلة له ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٤١ لسنة ٢٠١٩ ،

وبناء على ما عرضه وزير الخارجية ،

قرر :

(المادة الأولى)

مد خدمة السفير من الفتاة الممتازة / خالد محمد جلال الدين عبد الحميد ، لمدة عام اعتباراً من ٢١ أكتوبر ٢٠٢٣.

(المادة الثانية)

على المختصين ، كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار ، ويلغى كل ما يخالف هذا القرار من أحكام .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير الخارجية تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٨ المحرم سنة ١٤٤٥ هـ

(الموافق ١٥ أغسطس سنة ٢٠٢٣ م)

عبد الفتاح السيسي